mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح رياض الصالحين ٦٤٣ - باب بيان جواز الشرب قائماً - لفضيلة الشيخ خالد إسماعيل

خالد اسماعيل

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله ايها الاخوة والاخوات نواصل قراءتنا من كتاب رياض الصالحين الامام النووي رحمه الله تعالى - 00:00:00

يقول في كتاب ادب الطعام باب بيان جواز الشرب قائما وبيان ان الاكمل والافضل الشرب قاعدة فيه حديث كبشة السابق وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من - 00:00:17

فشرب وهو قائم. متفق عليه. وعن النزال ابن سبرة رضي الله عنه قال اتى علي رضي الله او عنه باب الرحبة فشرب قائما وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت - 00:00:39

رواه البخاري. والرحبة هنا هي رحبة الكوفة. هذا بعد وفاة النبي صلى الله وعليه وسلم عندما اصبح علي رضي الله عنه خليفة للمسلمين فهذا من فعل علي رضي الله عنه انه كان يرى جواز الشرب قائما ويستدل بفعل النبي صلى الله عليه وسلم. قال وعن ابن عمر رضي الله - 00:00:59

الله عنهما قال كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح قالوا عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وجده وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. قال رأيت رسول الله صلى الله عليه - 00:01:29

وسلم يشرب قائما وقاعدا. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ثم بعد ذلك ذكر النووي الاحاديث التي فيها النهي عن الشرب قائما. فتأمل كيف قدم جملة من الاحاديث التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما مما يدلك على ان هذا آآ جائز كما - 00:01:54

اخبر او كما نبه في بداية الباب باب بيان جواز الشرب قائما. فهذا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواضع متفرقة وهذا عليه اه جماهير اهل العلم ان الشرب قائما يجوز ولا يحرم واه طريق - 00:02:24

جمع بين فعل النبي صلى الله عليه وسلم وما ورد من النهي كما سيأتي معنا ان النهي يحمل على الكراهة والافضل اه الشرب قاعدا لكن ان شرب قائما فهو جائز وعرفنا ان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما - 00:02:45

لماذا؟ عرفنا انه صلى الله عليه وسلم قد يفعل الشيء الذي ينهى عنه من باب بيان الحكم الشرعي ان النهي ليس محرما حتى يرسخ هذا في قلوب الناس يفعل هذا المنهي عنه في واقعهم - 00:03:05

حتى لا يكون في قلوبهم ادنى شك في انه لا يحرم. فهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك. ومما يدل اه على ان الشرب قائما ليس بحرام ان الصحابة فهموا هذا. علي رضي الله عنه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وما ذكر - 00:03:25

انه لضرورة يعني هكذا مطلقا وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت قد يكون احيانا لحاجة كما ذكر بعضهم في شرب زمزم قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم ممكن لكن ايضا - 00:03:45

لا يستبعد ان يكون فعل هذا يعني تعمدا حتى يعلم الناس ان الشرب قائما يعني جائز اه ثم ذكر بعض الاحاديث التي فيها النهي قال وعن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يشرب - 00:04:04

الرجل قائما قال قتادة فقلنا لانس فالاكل. قال ذلك اشر او اخبث. رواه مسلم. وفي رواية له ان النبي صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:25

لا يشربن احد منكم قائما. فمن نسي فليستقئ. رواه مسلم هذه بعض الاحاديث التي فيها النهي عن الشرب قائما وهذه الاحاديث كما عرفنا يجمع بينها وبين فعل النبي صلى الله عليه وسلم انها تدل على الكراهة. ويمكن ان يعبر - 00:04:45

عن المكروه بانه اخبث كما جاء آآ في آآ الثوم انه من شجرة خبيثة هذا لا يعني انه محرم فهذا لا يمنع من حمل النهي هنا على الكراهة. وكذلك في قوله فمن نسي فليستقئ - 00:05:13

هذا لا يدل على ان الشرب قائما محرم. لماذا؟ لانه لا يقول احد من اهل العلم ان القيء هنا واجب. احد يقول بهذا. يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم فمن نسي فليستقئ هل هو على سبيل الوجوب - 00:05:37

اهل العلم كما نقل هذا بعضهم انه لا يجب على من نسي وشرب قائما ان يستقيء الذي طيب اذا لم يكن واجبا فيكون الاصل غير محرم. يعني متى يكون فليستقيم - 00:05:57

يدل على ان الشرب يعني قائما محرما اذا كان القيء هنا واجب يعني الاستقاء واجبة يعني مثل الانسان مثل ما فعل ابو بكر رضي الله عنه عندما يعني كان خادمه يأتي له بالطعام في يوم من الايام تكهن - 00:06:17

يعني بطريقة محرمة كهانة محرمة وجاء له بطعام يعني كسبه من مال الكهانة. فلما اخبره قد اكله مع انه لا يجب عليه ان يقي الطعام لكن من ورعه وتقواه قاءه. اما ان - 00:06:37

يقال هنا الاستقاء غير واجبة. طيب اذا كانت غير واجبة اذا ما فعل شيئا محرما. فاصلا هذا الحديث يعني في الحقيقة قد تكون هذه غفلة عندما يستدل به على وجوب او يعني الشرب قاعدا - 00:06:57

وتحريم الشرب قائما لانه لا احد من اهل العلم يقول يجب ان يقيئ ما في بطنه. ثم ايضا اه توجيه اخر لهذه الاحاديث ان هذه الاحاديث انتقدها بعض اهل العلم ولذلك البخاري رحمه الله لم يخرج هذه - 00:07:17

حديث في صحيحه تلاحظ ان حديث انس وحديث ابي هريرة آآ انفرد باخراجها مسلم وهي من الاحاديث المنتقدة ولذلك هذا يظعف القول بان آآ شرب قائما محرم لان هذه الاحاديث ما انتقدت حتى طريقة مسلم في ايراد هذه الاحاديث عندما تراجع اسانيد مسلم آآ اوردها بطريقة - 00:07:37

يشير الى شيء من تعليلها والله اعلم. لذلك بعد ان ذكر هذه الاحاديث اورد الاحاديث التي تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب قائما وقاعدا وهذا من فقه مسلم. يعني ذكر لك هذه الاحاديث ثم كأنه يقول لك - 00:08:07

متقرر اه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه شرب قائما وقاعدا فاما ان تصرف هذه النواهي الى الكراهة او تكون الاحاديث منتقدة ومعلولة. وهذا يفعله مسلم في صحيحه. احيانا يخرج الحديث ويبين - 00:08:27

من طريقة آآ سياقة الاسانيد. ثم يورد بعض الاحاديث التي تخالف هذا الحديث بيانا لعلته. فاذا آآ هذا مما يؤكد لك ان الاحاديث في آآ شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما يعني من فعله هذا هو المقدم في هذا الباب والله اعلم. وكذلك يعني اه - 00:08:47

جاء في بعض الاحاديث اه يسرك ان يشرب معك الهر؟ قال لا. يعني من شرب قائما قال فانه قد شرب معك من هو شر منه الشيطان. وايضا هذا الحديث عند احمد لكن ايضا يعني في اسناده كلام - 00:09:17

وكما عرفنا يعني آآ حتى لو قيل يعني يشرب معك الشيطان ممكن يكون هذا فمن باب توكيد هذا الامر ما يدل على التحريم. كما عرفنا يعني ان الشيطان يأخذ بشماله ويعطي بشماله - 00:09:37

اه يعني هذا جاء اه في الحديث ولا احد يقول ان الاعطاء والاخذ يجب ان يكون باليمين. مع انه ذكر انه من الشيطان. فذكر ان هذا الفعل من فعل الشيطان لا يلزم شرعا ان يكون محرما. القرين ان هذا - 00:09:57

في باب الاداب ننظر الى فهم اهل العلم لهذه الاحاديث. تابع اهل العلم على ان هذه الاحاديث لا تدل على التحريم فلا يسع المسلم الا ان يقول بما قالوا. ولا ينفرد به آآ فهم يخالف ما عليه - 00:10:17

اصحاب المذاهب وعامة اهل العلم والله اعلم. قال باب استحباب كون ساقي القوم اخر شربا عن ابي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ساقي القوم اخرهم شربا - 00:10:37

رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. فهذا من الاداب اللطيفة. ساقي القوم الذي يقوم على خدمة القوم يسقيهم او يقدم لهم شيء من الطعام يدخل فيه. ساقي القوم اخرهم شربا واخر آآ من يشرب - 00:10:57

اخر من يأكل هذا من الادب. هذا اولا فيه تواضع. وكذلك فيه ايثار ان تؤثر غيرك على نفسك وهذا يشير الى ان من تولى شيئا من امر الناس ينبغي ان يقدم مصلحتهم على مصلحته. مثل - 00:11:17

مدير او المسؤول اذا ولي شيئا من امور الناس يقدم مصلحتهم على مصلحته. ويؤثرون على ولو كان بهم خصاصة. فهذا من الاخلاق اللطيفة الجميلة. خاصة عند خدمة الناس. فالناس اذا رأوا من يخدمهم - 00:11:37

ثم لا يأكل ولا يبدأ قبلهم. يتواضع ويؤثرهم فهذا لا شك انه ادعى لقبوله ومحبته ثم قال باب جواز الشرب من جميع الاواني الطاهرة غير الذهب والفضة وجواز الكرع وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير اناء ولا يد. وتحريم استعمال اناء - 00:11:57

الذهب والفضة في الشرب والاكل والطهارة وسائر وجوه الاستعمال. قال عن انس رضي الله عنه قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله - 00:12:27

عليه وسلم قال حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار الى اهله وبقي قوم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة. فصغر المخ ان يبسط فيه ان ان يبسط فيه كفه. فتوضأ القوم كلهم. يعني من هذا - 00:12:47

قالوا كم كنتم؟ قال ثمانين وزيادة. متفق عليه. هذه رواية البخاري وفي رواية لمسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم دعا باناء من ماء فاتي قدح رح رح راح يعني قريب القعر مع السعي - 00:13:17

يعني ليس عميقا قال فيه شيء مما فوضع اصابعه فيه قال انس فجعلت انظر والى الماء ينبع من بين اصابعه صلى الله عليه وسلم. قال فحزرت من توظأ ما بين السبعين الى الثمانين - 00:13:37

الله اكبر. هذه من معجزات نبينا صلى الله عليه وسلم نبع الماء من بين اصابعه وقد حصل هذا يعني تكرر يعني في حياته صلى الله عليه وسلم. فلما اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بمخضب من حجارة - 00:13:57

اناء من حجارة وكان يعني صغيرا حتى صغر ان يبسط فيه كفه. وفي الرواية الاخرى بقدح رح رحرح يعني ليس عميقا وان كان فيه شيء من الاتساع وضع اصابعه صلى الله عليه وسلم فبارك الله تعالى في هذا الماء حتى نبع - 00:14:17

من بين اصابعه وكفى ثمانين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فهذا فيه آآ ان آآ اه الوضوء كان بهذا المخضب من حجارة. اه فيه يعني انهم اغترفوا من ذلك - 00:14:37

القدح ويعني توظؤوا منه. قالوا عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه قال اتانا النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجنا له ماء في تور من صفر. فتوضأ. رواه البخاري. قال الصفر قال - 00:14:57

هو النحاس والتور كالقدح. نعم. يعني يجوز الوضوء من اه النحاس من اي اناء الا الذهب والفضة. قال وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على - 00:15:17

رجل من الانصار ومعه صاحب له. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذا الليلة في شنة والا كرعنا. رواه البخاري. دخل النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار معه صاحب له. فقال ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة - 00:15:37

الماء اذا بات في القربة ليلة كاملة يكون باردا آآ والشن قال النووي القربة قالوا الا كرعنا يعني تناولنا الماء بالفم من غير اناء ولا كف. وهذا ما عرفنا يعني يجوز آآ يعني يجوز وان كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن آآ - 00:16:07

اختناث الاسقية اه ان يشرب من افواهها لكن النبي صلى الله عليه وسلم عندما يشرب من فم القربة عند آآ اناس يتباركون بذلك كما فعلت يعني اخت حسان ابن ثابت كما مر معنا - 00:16:37

يعني كبشة رضي الله عنها فاذا آآ نعم. قال وعن حذيفة رضي الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في انية الذهب والفضة - 00:16:57

وقال هي لهم في الدنيا وهي لكم في الاخرة. وآآ قال متفق عليه والديباج يعني من انواع الحرير يعني يكون الثوب اطرافه من الحرير ولحمته الحرير وان كان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز الحرير طبعا هنا الكلام عن الحرير الطبيعي من الحرير الصناعي جائز - 00:17:27

الحرير الصناعي ليس بحرير في الحقيقة. لكن الحرير هنا الوارد في الاحاديث الحرير الطبيعي واجاز النبي صلى الله عليه وسلم اربعة اصابع يعني مثلا تكون يعني آآ في الثوب يعني ان - 00:18:07

في فتحة الثوب او العنق لا بأس بهذا. يعني اذا كان اربع اصابع هكذا. آآ وقال عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في انية الفضة انما يجر - 00:18:27

جير في بطنه نار جهنم متفق عليه. يجرجر يعني صوت تردد الماء يعني اذا شربه فهكذا والعياذ بالله يجرجر يعني نار جهنم يوم القيامة وفي رواية لمسلم ان الذي يأكل او يشرب في انية الفضة والذهب. انما يجرجر في بطنه نار جهنم. وفي رواية - 00:18:47

وات له من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم. والعياذ بالله ففي هذه الاحاديث النبي صلى الله عليه وسلم حرم استعمال انية الذهب والفضة. وهذا من كبائر الذنوب - 00:19:17

لانه قال انما يجرجر في بطنه نار جهنم. من الحكم في هذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم هي لهم في الدنيا وهي لكم في الاخرة. فهذا اولا في تشبه بالكفار. والكفار - 00:19:37

انما يعيشون هذه الدنيا لاجل الدنيا والتمتع فيها. لا يعرفون حلالا ولا حرام فالمسلم لا يكون حاله كحال هؤلاء الكفار في الطمع والاقبال الشديد على الدنيا ثم هذا في تسلية للمسلمين قال فانها لهم في الدنيا لكن سيحرمون منها في الاخرة وهي لكم في الاخرة - 00:19:57

ايضا كما هو معلوم ان الشرب في انية الذهب والفضة هذا من صفات المتكبرين المترفين. بل الذي يشرب في انية الذهب والفضة هذا الحال يناقض حال العبودية للمسلم تأمل اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا اكل متكئا ويقول اكل كما يأكل العبد واجلس - 00:20:27

كما يجلس العبد فكيف بالذي يأكل في اناء من ذهب؟ لا شك انه يورثه في قلبه حالا يناقض عبودية لا شك هذا يؤثر في القلب. من ان يتسلل على قلبه شيء من الكبر - 00:20:57

النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر. فهذا امر خطير اذا اعتاد الانسان ان يشرب في ان كذاب والفضة قد يدخل في قلبه كبر وخيلاء. ثم ايضا هذا يكسر قلوب الفقراء. ثم ايضا - 00:21:17

دهب الفضة كان في الماضي يعني الذهب والفضة من يعني آآ تكون تصنع بها النقود. يعني اصلا هي مادة للثمانية. فكيف يكون الثمن يكون مستعمل اذا هكذا في اواني الناس وفي حاجاتهم فهذا مما يؤدي الى اختلال العملة. يعني كل هذا مما - 00:21:37

اهل العلم في هذا اه فاذا لا يجوز الشرب في انية الذهب والفضة هناك بعض الاواني تكون مطلية او مموهة بالذهب والفضة طبعا اكثر اهل العلم يقولون اذا كان هذا المطلي قليلا جدا بحيث انه - 00:22:07

لا يمكن ان يستخرج من هذا الاناء وان يستقل يعني آآ تخرجه وآآ تخرج ذهبا مستقلا عن هذا الاناء. ان يفصل عنه ويكون له وزنه وقيمته. اذا كان قليلا بحيث انه لا يمكن - 00:22:35

من ان يخرج من هذا الاناء ويكون له وزن وقيمة فيجوز. لانه يعني لا يساوي شيئا ولا يعني يدخل في هذه الاحاديث. الاحاديث فيها اناء الذهب والفضة. اما هذا شيء يسير لا عبرة به. كما يقول الفقهاء يعني - 00:22:57

النادر لا حكم له. يعني هذا شيء قليل جدا لا يؤبه له. ولذلك هذا ذكره اكثر اهل العلم الشافعية وغيرهم من المذاهب يذكرون يعني مثل هذا القيد. فهذا لا بأس به. ولذلك بل ورد ما هو اعلى من هذا بالنسبة للفضة لما - 00:23:15

انكسر قدح النبي صلى الله عليه وسلم يعني آآ سلسله يعني كما جاء يعني في بعض الاحاديث حديث انس انه جعل فيه سلسلة مكان الشق او الكسر بضبة من فضة. يعني بحيث يربط بين يعني الشقين - 00:23:35
بضبة يعني اه هكذا جزء من فضة حتى يربط بين الشقين. فلا بأس يعني في هذا وان كان العلماء يحرمون الذهب لان الفضة اقل من الذهب. يعني فمثل هذا اليسير يعني لا يؤبه له والله اعلم - 00:23:55
اه اليوم الامر ابلغ اليوم يأكلون الذهب هناك اه حلويات مشروبات يوضع عليها يعني ذرات من الذهب يقولون او صفائح من الذهب. ويعني تشترى باثمان يعني غالية مع ان هذا لا يساوي شيئا - 00:24:16
يعني ناس سبحان الله عقولهم تتهافت على كل شيء جديد ولا يفكرون. ثم الان صحيح لو قلنا يعني هذا الامر اليسير لا حكم له اذا كان في الانية لا يؤثر فكذلك في الطعام لا يؤثر لكن ينظر اليه من جانب اخر وهو - 00:24:36
هذه الذرات القليلة هل تضر جسم الانسان او لا؟ تخيل انت تدخل يعني معدن الذهب او يعني في معدتك ما ادري الطبيب موجود. ممكن يكون هناك ترسبات في المعدة في جدار المعدة. انا ما ادري هذه الامور. لكن تخيل واحد يأكل مرة بعد مرة بعد مرة مثل هذا - 00:24:56
ها ممارسة العملية نعم يقول كانت تستخدم في املاح املاح الذهب في امراض مناعية كان قديما يستخدمونها اه لانه ما في علاجات لكن ولا تستخدم في التأثيرات الجانبية. قال ان تأثيراتها الجانبية خطيرة. فاذا ثبت مثل هذا في الطب - 00:25:18
ان تأثير يعني خطير حتى لو كان قليلا لكن القليل مع القليل يصبح كثيرا. فاذا كان يعني يضر الانسان فالاصل في ذلك التحريم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار. فالمسلم ما يأكل شيئا يضره. فهذا - 00:25:51
نرجع الى يعني الظرر والله اعلم طيب كذلك بالنسبة استعمال الذهب والفضة في غير الانية. فكذلك الاصل في هذا انه لا يجوز. يعني بان يستعمل يعني الناس الذهب والفضة في يعني حاجاتهم قلم الميدالية - 00:26:11
هي مفتاح مقبض الباب يعني هكذا يستعملونها. فمثل هذا يعني لا يجوز استعماله لان عند عامة العلماء من المذاهب الاربعة ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما ذكر الانية قالوا هذا ليس على سبيل التخصيص. فذكر الانية كمثال والا يقاس على انية الذهب والفضة كل انواع - 00:26:39
استعمالات كل انواع الاستعمالات فهذا عند عامة العلماء من المذاهب الاربعة يقيسون آآ غير الاكل والشرب الا ذلك. نعم النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة هذا يستثنى. كذلك يعني ممكن - 00:27:09
يحل السيف بشيب طبيعة السيف يعني مقبض السيف يعني هذا في الجهاد لا بأس يعني من باب كانت مشية الخيلاء في الجهاد يعني جائزة فمثل هذا مما يستثنى. والا فالاصل التحريم الاصل - 00:27:29
في ذلك التحريم كما هو مذهب عامة اهل العلم. يعني ما يتوسع في هذا الباب آآ في استعمال يعني ذهب والفضة في يعني مجالات الحياة. والله اعلم. نعم السن نعم. يعني ايضا يعني يجوز - 00:27:49
استعمال الذهب او الفضة في الضرورة يعني اذا يعني كما جاء في حديث عبد الرحمن بن عوف او او عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انه قطع انفه يعني في الجهاد. فاتخذ انفا من فضة - 00:28:09
انتنا فاتخذ انفا من ذهب. يعني صنع له انف من ذهب يعني كان هذا موجود في الزمان الماضي يعني لا تظن فقط في زماننا التطور الطبي يعني التجميل يعني تركيب بعض الاعضاء اتخذ انفا من ذهب - 00:28:28
فاجاز له النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للضرورة. كذلك اليوم كما هو معلوم في الاسنان. ممكن ان يكون من فضة او ذهب هذا جائز اذا احتيج الى هذا. وان كان اليوم ما شاء الله الطب مع التطور يعني - 00:28:48
يعني يؤتى بها يعني امور اخرى يعني قد تكون يعني احسن. والله اعلم بذلك يكون قد ختم هذا الباب وسيبدأ بعد ذلك اه كتاب اللباس واداب اللباس اه ما اجمل مثل يعني اه هذه الاحاديث التي - 00:29:04
تدخل مع المسلم في كل مجالات حياته. في طعامه وشرابه ولباسه ونومه وكل شؤونه. فنسأل الله تعالى آآ يجعلنا من اتباع نبينا

صلى الله عليه وسلم ومن انصار سنته صلى الله عليه وسلم نسأل الله تعالى ان يغفر لنا - 00:29:26
لوالدينا وللمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:46